

قرار :

مادة ١ - يحدث في ملاك المديرية العامة للدعاية والأنباء الوظائف التالية :

الوظيفة	المدة	المرتبة
رئيس دائرة	١	٣
رئيس شعبة	٢	٤
رئيس شعبة ملازم	٧	٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويصل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

بمحال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩١٥ لسنة ١٩٥٩

بشأن صرف السيد عبد الجبار حوكان الموظف في وزارة الداخلية (منشى ورئيس في محافظة الحسكة) من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسوريا ،

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٩٤٥/١١ وتعديلاته ولا سيما المادة ٨٥ منه ،

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧٦ تاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ وتعديلاته ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥٨ ،

وعل ما عرضه وزير الداخلية ،

قرار :

مادة ١ - صرف السيد عبد الجبار حوكان الموظف في وزارة الداخلية (منشى ورئيس في محافظة الحسكة) من الخدمة، وتصفية حقوقه التقاعدية وفقاً للأحكام النافذة .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويصل به احتساباً من تاريخ تبليغه وينشر في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

بمحال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يحال حل المعاش السيد رفيق عبد الصمد القاضي المعين كتاباً بالعدل في القائمشل من المرتبة الثالثة والدرجة الأولى والمحفظ بمرتبه البالغ سبعمائة وخمسين ليرة سورية وتعفى حقوقه في التقاعد (المعاش) أو التعيض (المكافأة). وفقاً للأحكام القانونية النافذة بهذا الشأن في الإقليم السوري ويزاد على مدة الخدمة المحسوبة له في التقاعد أو التعيض مدة ستين على أن لاتجاوز المدة الإضافية مدة الخدمة ولا المدة الباقية لبلغ السن المقررة للاحالة على التقاعد .

مادة ٢ - على وزير العدل في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

بمحال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩١٣ لسنة ١٩٥٩

بشأن تعديل ملاك المديرية العامة للدعاية والأنباء

في الإقليم السوري

لرئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٨ تاريخ ١٩٤٩/٨/٣٠ المتضمن تعديل ملاك المديرية العامة للدعاية والأنباء في الإقليم السوري وتعديلاته ،

وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٨٥ لسنة ١٩٥٩ في تعديل ملاك المديرية العامة للدعاية والأنباء في الإقليم السوري ،